

المصالحة الوطنية في الجزائر من منظور عولمة الأمن وتحولات القوة العالمية

أ. فضيلة حاج محمد، أستاذة مساعدة (أ) ب جامعة وهران

باحثة ب جامعة وهران 2

hadjfadila@hotmail.fr

ملخص:

أصبحت المصالحة تمثل الطريقة المثلى لتجاوز الأزمات ، فقد تمكنت الجزائر من خلال الوئام المدني تطويق التهديد الأمني و احتلت المصالحة أولوية في أجندة السياسات الوطنية. إن التطور في القضية الجزائرية وصل إلى مستوى من النضج، إلى درجة جعلته يفرض نفسه على الصعيد المحلي والدولي بعد عشرية دامية عاشها الشعب الجزائري. ظهرت المصالحة الوطنية كمفهوم مع بروز الأزمة السياسية الناجمة عن إلغاء المسار الانتخابي في 26 ديسمبر 1991 وما تلاها من اندلاع أعمال عنف في الجزائر أدى إلى تدهور خطير في الوضع الأمني . وجاءت المصالحة كمطلب سياسي وشعبي كرد فعل على تدهور الوضع الأمني من جهة، ولأجل تطويق الأزمة السياسية والأمنية التي وصلت إليها البلاد من جهة.

الكلمات المفتاحية: المصالحة الوطنية –عولمة الأمن – العدالة الانتقالية.

Abstract:

Reconciliation represent the best way to overcome the crisis, it has managed to Algeria through civil concord encircle the security threat and reconciliation occupied a priority in the national policy agenda. The evolution in the Algerian case reached a level of maturity, to the point made it imposes itself on the local and international levels after the decimal bloody Algerian people lived. National reconciliation as a concept with the emergence of the political crisis caused by the abolition of the electoral process in the 26December, 1991 and the subsequent outbreak of violence in Algeria has led to a serious deterioration in the security situation appeared. The reconciliation came political and popular as a requirement in reaction to the deteriorating security situation on the one hand, and in order to surround the political and security crisis that has reached the country of destination.

Keywords: National reconciliation, globalization of security, political crisis.

مقدمة:

إن اختيار نقطة البداية هو أمر غاية في الصعوبة ومن المتطلبات الرئيسية لنجاح أي مصالحة وطنية في فترة ما بعد الصراع هي استعادة سيادة الدولة، ونزع سلاح المقاتلين، وإعادة إدماجهم في المجتمع. والجزائر من الدول التي عرفت ظاهرة العنف وقلب النظام خاصة عند الرجوع الى أحداث 5 أكتوبر 1988، وما شهدته من أزمت سياسية، انتخابية، وأمنية، حيث أصبح الأمن مطلباً ضرورياً لتأزم الوضع وتخلل الوضع بصعود مستوى العنف الذي هدد الجميع حكماً ومحكومين. والمصالحة هي عملية تنطوي على التغييرات في المواقف والتطلعات والمعتقدات، كذلك استعادة حالة العلاقة السلمية التي لا يتسبب فيها أي ضرر لأحد الأطراف.

الإشكالية: هل عولمة الأمن أدت إلى نجاعة المصالحة الوطنية في الجزائر؟

منهجية الدراسة:

المنهج المتبع: الوصفي التحليلي من خلال أسلوب الاستنباط الذي يقوم على استنتاج أفكار معينة من ظاهرة عامة، بمزج التحليل الواقعي بين التشخيص والمعالجة، وتمت الاستعانة بالعديد من الدراسات والبحوث والتقارير والمراجع المختلفة التي ساعدتنا في تحليل الأفكار وربطها مع بعضها البعض بصورة منطقية وعلمية، والتي أوصلتنا إلى خلاصات ونتائج علمية في مجال الأمن.

المنهج السلوكي: يقوم على الاستفادة من نتائج العلوم السلوكية في مجال الأبحاث السياسية معتبراً أن علم السياسة هو علم ديناميكي يركز على التفاعل بين الظواهر السياسية وبيئتها المحيطة، حيث إنها ظواهر غير جامدة، كما يركز هذا المنهج على توجهات ودوافع واستجابات الأفراد والجماعات وتأثير كل ذلك على سلوكهم السياسي.

منهج البحث: هو في " مفهوم الأمن القومي" ما يرتبط بالعلاقات الدولية والدراسات الاستراتيجية - الافتراضات النظرية الأساسية: هو في " مفهوم عولمة الأمن" تسود النظرة الصراعية للمجتمع الدولي.

هكذا فقد حدد تقرير التنمية البشرية لسنة 1994 سبع أبعاد أو مجالات لأمن الإنسان:

1. أمن اقتصادي: يتحقق أمن الإنسان من خلال التحرر من البطالة والفقر.
2. أمن غذائي: يتحقق أمن الإنسان من خلال التحرر من الجوع.
3. أمن صحي: يتحقق أمن الإنسان من خلال حصول الإنسان على الرعاية الصحية المناسبة وتحقيقها لجميع أفراد الشعب الواحد.
4. أمن بيئي: يتحقق أمن الإنسان من خلال التعامل الصحيح مع البيئة الطبيعية للإنسان من حولة بحيث لا تؤدي إلى اضطرابات بيئية بإمكانها أن تؤذي السكان الأشد فقراً في أي مجتمع.
5. أمن اجتماعي: يتحقق أمن الإنسان من خلال سيادة الوفاق ما بين الجماعات المتعددة في المجتمع وإحترام المجتمع لحرية الفرد.
6. أمن شخصي: يتحقق أمن الإنسان من خلال التقليل من تهديد الجريمة على الإنسان.

7. أمن في مواجهة الدولة: يتحقق امن الانسان من خلال توقف الدولة عن مصادرة الحقوق المدنية والطبيعية لمواطنيها وإهدار الحقوق الاساسية لهم.

1/الاطار النظري للمفاهيم:

أ/المصالحة الوطنية:

المصالحة الوطنية هي صيغة تفاهم بين أبناء الوطن الواحد للوصول إلى حالة متفق عليه لإنقاذ الوطن من أزمتة، أي تعني العملية المنهجية التي تتبناها دولة ما لتحقيق حالة التوافق بين القوى المختلفة والسعي للوصول للمصالحة المشتركة بينهم لتمكين هذه القوى من التعبير عن أريها بما فيها قوى النظام القديم و الجديد وأجهزتهم الأمنية والعسكرية .

بمعني آخر هي عملية التوسط بين المتخاصمين لحل المشاكل والاختلاف عن طريق التراضي والمسالمة تجنباً لحدوث الصراع والتشاحن بينهم. أي هي عملية تفاعل حقيقي ينصت خلالها المتخاصمين إلى بعضهم بعضاً بعمق كافٍ ليتغيروا بفعل ما يتعلمون. ويبدل كل واحد أقصى ما في وسعه لتفهم اهتمامات الآخر، ويقر كل واحد بقدر كافٍ من مطالب الآخر الإنسانية المشروعة.

والمصالحة هنا لا تعني بالضرورة محاولة إعادة الأشياء الى ما كانت عليه وإنما محاولة إيجاد الحل الوسط والتعامل مع المشاكل والنزاعات بالأساليب السلمية وقبول الأمر الواقع وإصلاح ما يمكن إصلاحه(حميدة ميلاد أبورونية، د ت ن، ص 05).

أن المصالحة الوطنية هي السعي المشترك نحو إلغاء عوائق الماضي واستمراريتها السياسية والتشريعية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتصحيح ما ترتب عنها من مآسي وأخطاء وانتهكات وجرائم جسيمة والقطع نهائياً من قبل الجميع مع الحلول العنيفة في معالجة الملفات والقضايا المختلفة حولها ، والنظر بتفاؤل إلى المستقبل. أنظر (<http://www.escwa.un.org>).

والمصالحة الوطنية أخذت عدة تسميات:

*الحوار السياسي: ظهر مع السلطة كبديل لكلمة "الحوار" وكوسيلة لحل الأزمة، ودعت إليه مجموعة « المصالحة الوطنية » وتبناه الأحزاب الثلاثة الفائزة في انتخابات 1991 ، وهي جبهة التحرير الوطني، جبهة القوى الاشتراكية والجبهة الإسلامية للإنقاذ.

*قانون تدابير الرحمة: أو ما يعرف قانون" التوبة " وكان عام 1994 م، والذي دعي الى ترك السلاح والعودة إلى المجمع، ووضع حد للتزيف الدموي دون إشراك السياسيين الذين يعدون طرفاً في الأزمة إلا أنه باء بالفشل.

* الوثام المدني: أصبح الامن المطلب الملح للشعب الجزائري في ظل المجازر البشعة والنيكراء في حقه، وأحس الجزائريون بأن خطر التدخل الأجنبي أصبح قائماً عندما حلت بالجزائر بعثة الأمم المتحدة للإعلام والتقصي عام 1998، لذلك أصبحت " المصالحة الوطنية " شعار كل المرشحين السبعة للانتخابات الرئاسية في افريل من عام 1999 م، وبعد أن جاء عبد العزيز بوتفليقة لسدة الحكم في عهده الرئاسية الأولى أعطى تسمية جديدة وقد صادق البرلمان الجزائري على « الوثام المدني » للمصالحة الوطنية، فأصبحت تحمل تسمية قانون الوثام المدني، بدون أية معارضة، ثم عرض القانون على الاستفتاء الشعبي بتاريخ 16 سبتمبر 1999 ، وكان السؤال المطروح

" المصالحة الوطنية في الجزائر من منظور عوامة الأمن وتحولات القوة العالمية" أ. فضيلة حاج محمد

على الناخبين : هل أنتم مع أم ضد المسعى العام لرئيس الجمهورية الرامي إلى تحقيق السلم والوثام المدني. أنظر (www.ariyadh.com).

وبالاحتكام إلى القانون والدستور وتغليب المصلحة العامة على المصلحة الشخصية تقوم المصالحة الوطنية على:

- احترام الثوابت الوطنية والسعي إلى بناء وطن موحد وحياة تنموية شاملة ومستدامة، أنظر (www.somerian.slates.com).
- تسعى المصالحة في مضمونها وأشكالها إلى توسيع المساحات المشتركة وضبط النزعات الاقصائية والإلغائية، والعمل على بلورة الأهداف والتطلعات المشتركة.
- ضمان الابتعاد عن محكات الماضي التي تزيد التباعد و التنافر.
- تعزز الاحترام والتفاهم وإيجاد ظرف جديد يسمح بإعادة بناء جسور التواصل بين الجميع.
- تعزيز الشعور بالمواطنة وتجسيد الإرادة للعمل الجماعي المشترك .
- السعي إلى إيجاد توافق وطني وقواسم مشتركة بين الجميع بخلق آلية للتواصل الفكري والشفافية حول القضايا العالقة، انطلاقاً من حسن النية والاستفادة من تجارب الماضي (David Bloonfield, 2003,p-p 25-27).

ب/ عوامة الأمن:

لقد شكّل الامن موضوعاً مركزياً في اطار النظريات التقليدية والمعاصرة ،و التي اتخذت الاتجاهات الفكرية في التنظير لتفسير المسائل المعقدة التي يتضمنها مفهوم الامن ،و التي عكف عليها دارسو السياسة الدولية و البحث في مدى امكانية تحقيقه و تطويره(دعاس عميور صالح، 2008، ص63).

من أهم المستجدات التي طرأت على قضايا الأمن في عصر العوامة هو التراجع العام الذي حدث لدور الدولة الوطنية، حيث أصبح هذا موكولا بشكل متزايد لقوى فوق وطنية (أحلاف، ضغوط مباشرة...) سواء تحت ذريعة عالمية الأمن الدولي، أو إجبار الدول الجنوبية على تقليل إنفاقها العسكري وذلك كجزء من الإصلاح الاقتصادي.

واختلط مفهوم الأمن بمفاهيم أخرى من ذلك مفهوم القوة، فالدولة التي تفقد قوتها غير قادرة على توفير الأمن، ومفهوم المصلحة القومية التي ظلت هلامية دون تحديد، ومفهوم الاستقرار الذي ظل الاختلاف قائما على تحديده، ومفهوم الأمن الجماعي الذي يستطع إلى الآن أن يردع العدوان، ومفهوم أمن السلطة وهو ما قد يناقض الديمقراطية، ومفهوم أمن الدولة الذي لم يمتد إلى الأمة التي تضم عدة دول، أو المجتمع الذي يتطور بعد إلى الدولة، ويجعل المفهوم مرتبطا بالقهر ويعكس فقط رؤى صناع القرار. وهذه المفاهيم لا تتعلق الأمن بحالة معينة لنخبة أو طبقة أو جماعة عرقية أو لغوية أو دينية مسيطرة على صناعة القرار. وإنما يتعلق بكل المجتمع الذي إطاره النظامي الدولة والتي يمارس المجتمع من خلالها هذا المفهوم، ومن ثم يتطلب تعاون كل المجتمع ويعكس الإدراك المشترك لمصادر الخطر وطبيعتها وأهدافها. (Salmon, Trevoirc, 1992, p213)

إن ظروف ما بعد الحرب الباردة أعطت ضرورة إعادة النظر في مفهوم الأمن وتطوراته الخاصة والتي عكست تهديدات جديدة وامتداد التأثير إلى فواعل غير الدول إلى مستويات "الأقليات العرقية" و "المنظمات الدولية" و "المنظمات الغير حكومية" إلى جانب التحول في مصادر طبيعة التهديدات أمام شيوع مظاهر الإرهاب الدولي، الجريمة المنظمة، الهجرة غير السرية وأزمات التدهور البيئي (علاق جميلة، وفي خيرة، 2008، ص 26). وذلك بسبب التغيرات التي عرفتها بعض المفاهيم المؤثرة في الأمن، كالسيادة والقوة بالإضافة إلى ظهور مدارس جديدة حاولت توسيع الأمن.

أعطى "باري بوزان Barry Bozan" مفهوما موسعا للأمن والذي اقتضى موضوعا مرجعيا (Referent Object) من خلال السؤال "أمن من؟" وافترض موضوعات مرجعية أخرى باعتبار الأمن مسألة بقاء تفترض تهديدا وجوديا وكذلك اعتبر "بوزان" أن هناك أبعاد أخرى للأمن غير الأبعاد العسكرية، وتبنيه فكرة فوضوية النظام الدولي، إذ يقول: "إنه نظرا لكون بنية النظام الدولي فوضوية (بدون سلطة مركزية) في معظم أبعاده التنظيمية السياسية الاقتصادية الاجتماعية فإن البؤرة الطبيعية للأمن هي الوحدات". غير أنه حافظ على النظرة الواقعية للأمن باعتبار الدولة هي الوحدة الأساسية للتحليل.

وسمحت إسهامات وتحليلات بوزان في مجال توسيع الدراسات الأمنية تمهيد الطريق "لمدرسة كوبنهاجن" والتي اقترحت قراءة جديدة للأمن على أساس قطاعات أخرى وأبعاد الأمن الأخرى غير العسكرية من خلال اعتبار الأمن الاجتماعي رهانا أمنيا محددا للسلوك بالممارسة الاستدلالية، وعلى أنه الهدف الأساسي والمحوري للعملية الأمنية. شكلت تحليلات مدرسة كوبنهاجن قطيعة مع التحليلات المركزية الدولالية لبوزان، خاصة بعد تطوير مفهوم الأمن الاجتماعي عبر أعمال "ألفيد ولفرز (Alfrid Wolfers)" واللذان يختلفان حول مكانة الدولة في تحليلهما للأمن.

إذ يرى "Wolfers" أنه بفعل جملة من ظواهر العوامة والظواهر العابرة لحدود البناء الأوربي، وظهور عرقيات قومية في أوروبا الشرقية، تدفقات الهجرة، الاستيراد الواسع للبيضات الثقافية الأجنبية، تحكم مصالح أجنبية بالثورات الوطنية، الاندماج بكيانات أوسع ... فإن المجتمع أصبح مهددا أكثر من الدولة خاصة من طرف هذه الظواهر المتقاطعة (عبد النور بن عنتر، 2005، ص ص 58-59).

يعطي باري بوزان مفهوما للمأزق الأمني المجتمعي والذي قد ينعكس على مستوى التهديدات التي تستشفيها مجموعة ما عندما تحس بالأمن إزاء السلطة الإقليمية تجاه تطورها في ظروف مقبولة دون المساس بلغتها وثقافتها، ودينها، وعاداتها وهويتها بشكل عام. ولكن إذا تصاعدت حدة المأزق الأمني المجتمعي فان نتائجه قد تكون خطيرة وتمتد لاستنفاد موارد نادرة (كالمواد الطبيعية، أو المنظمات الحكومية) إلى السعي لإزالة الطرف الأخر من الوجود عبر التصفية الإثنية.

لا شك أن تعاظم أهمية المجتمع والمجموعات المشكلة له يعود إلى بروز الدولة كوسيلة لا كغاية، و يظهر ذلك خاصة في نماذج الدول العاجزة Failed States. إذ بتحواله إلى صدام مسلح فإن المأزق الأمني المجتمعي يطرح تحديات حقيقية أمام السياسات الأمنية الوطنية والدولية وعلى حد تعبير باري بوزان فإن الأمن العالمي وأمن الأفراد وجهان لعملة واحدة (عبد النور بن عنتر، 2005، ص ص 58-59).

ج- الأمن الوطني والاستراتيجية الوطنية: National Strategy

انقسمت الإستراتيجية في مجملها إلى اتجاهين :

الاتجاه الأول: كان يقتصر على الجانب العسكري ونمّا مفهومه في كنف العسكرية والحروب ومن تعريفات هذا الاتجاه الجنرال البروسي كارل فون كلاوز فيتز Carl Von Clau sevit الذي قال أنها: "فن استخدام المعارك كوسيلة للوصول إلى هدف الحرب، فالإستراتيجية تضع مخططات الحرب، والتطور المتوقع للمعارك الحربية كما تحدد الاشتباكات التي ستقع في كل معركة". وكان الجنرال "فون مولتكه" رئيس هيئة الأركان العليا الألمانية وصاحب الخطط الاستراتيجية قبل الحرب العالمية الأولى أكثر وضوحاً حين وضع تعريف يقول: "إنها إجراء الملائمة العلمية للوسائل الموضوعة تحت تصرف القائد إلى الهدف المطلوب." (سليمان عبد الله الحربي، جوان 2008، ص 19).

الاتجاه الثاني: ويتضمن كل القدرات التي يمكن استغلالها وهو اتجاه عصري أظهر قوى فاعلة غير القوة العسكرية (السياسية، الاجتماعية، الاقتصادية). ومن تعريفات هذا الاتجاه الجنرال باليت "Palet" بأنها فن تعبئة وتوجيه موارد الأمة أو مجموعة من الأمم لدعم وحماية مصالحها من أعدائها الفعليين أو المحتملين .

وتعد أفضل توزيع للإمكانات المتاحة وهي قوى الدولة لاستخدامها الأمثل لتحقيق الأهداف، التي تكون موارد الأمة (القدرات السياسية، الاقتصادية، العسكرية، الاجتماعي والمعنوية) والتنسيق بينها في السلم والحرب لتحقيق أهداف وغايات الدولة الوطنية، وهي بذلك تستخدم أبعاد الأمن الوطني وأدواته (القوى الخمس) التي بتحقيقها يتحقق أهداف الأمن الوطني ويتوافق تعريف الاستراتيجية في الاتجاه الثاني مع تعريف الأمن القومي، يشمل كل منهما عدة قوى لذلك كان : تعريف الجنرال الفرنسي أندريه بوفور عن الاستراتيجية "إنها استخدام الإمكانات القومية المتاحة تحت جميع الظروف، من أجل إنتاج أقصى سيطرة ممكنة على العدو، عن طريق التهديدات بهدف تحقيق مصالح الأمن الوطني للدولة." وهو التعريف الذي يوضح مدى ارتباط مصطلحي الأمن الوطني والاستراتيجية باستخدامهما نفس الإمكانات المتاحة (السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، العسكرية والمعنوية)، أي أن الاستراتيجية الوطنية هي تطبيق عملي لنظرية الأمن الوطني (المرجع نفسه، ص 19-23).

د /العدالة الانتقالية:

العدالة الانتقالية مفهوم واسع يختلف تطبيقه من مكان إلى آخر. ولربما كان وزير حقوق الإنسان والعدالة الانتقالية التونسي سمير ديلو أفضل من لخص صعوبة اعتماد تعريف واحد للعدالة الانتقالية في مقابلة أجراها عام 2013، قائلاً، "إنه بحق مفهوم جديد. وقد اكتشفنا ذلك بعد أن أجرينا استفتاءً عن ماهية العدالة الانتقالية، وعثرنا على أكثر من 40 تعريفاً". ومع ذلك، تمكّن ديلو من تحديد الخطوط العريضة لما توافقت عليه الآراء: "تركزت مخاوف المستجيبين على بعض من الأهداف المشتركة: اكتشاف الحقيقة؛ ومحاسبة المسؤولين على الانتهاكات؛ وإنصاف الضحايا؛ وإصلاح المؤسسات لمنع تكرار الانتهاكات؛ وفي نهاية المطاف، المصالحة الوطنية أنظر: (<http://www.aljazeera.net/programs/pages/44592b4d-a6a3>).

تعرف العدالة الانتقالية بأنها "كامل نطاق العمليات والآليات المرتبطة بالمحاولات التي يبذلها المجتمع لتفهم تركته من تجاوزات الماضي الواسعة النطاق، بغية كفالة المساءلة وإقامة العدالة وتحقيق المصالحة،

وقد تشمل هذه الآليات القضائية وغير القضائية على السواء، مع تفاوت مستويات المشاركة الدولية (أو عدم وجودها مطلقاً) ومحاكمات الأفراد، والتعويض، وتقصي الحقائق، والإصلاح الدستوري، وفحص السجل الشخصي للكشف عن التجاوزات، والفصل أو اقتراحهما معاً. (ابراهيم شرقية، 2013، ص-ص 19-20).

وهنا لا بد من توضيح أن العدالة الانتقالية تختلف عن العدالة التقليدية في كونها تُعنى بالفترات الانتقالية مثل: الانتقال من حالة نزاع داخلي مسلح إلى حالة السلم، أو الانتقال من حكم سياسي تسلطي إلى حالة الحكم الديمقراطي، أو التحرر من احتلال أجنبي باستعادة أو تأسيس حكم محلي، وكل هذه المراحل تواكبها في العادة بعض الإجراءات الإصلاحية الضرورية وسعي لجبر الأضرار لضحايا الانتهاكات الخطيرة (أحمد قورية، 2004، ص 19).

مر مفهوم العدالة الانتقالية بثلاث مراحل :

1- المرحلة الأولى: ظهرت مع نهاية الحرب العالمية الثانية، حيث أنشئت محاكمة بمدينة نورمبرج الألمانية عام 1945، لمحاكمة القادة الألمان على ما ارتكبه من جرائم أثناء الحرب، وعلى مدار أربع سنوات عُقدت ثلاث عشرة محاكمة في المدينة التي كان ينظم فيها الحزب النازي اجتماعاته، وتمحورت هذه المرحلة بشكل عام حول التجريم والمحاكمات الدولية التي ترتبت عليها.

2- المرحلة الثانية: بدأت مع انهيار الاتحاد السوفيتي، وما أعقبها من تغييرات سياسية مختلفة في دول أوروبا الشرقية، وكذلك التجربة الأرجنتينية، وظهرت آليات أخرى مثل لجان الحقيقة والتعويضات.

3- المرحلة الثالثة: وتعتبر تجربة دولة جنوب أفريقيا من خلال لجنة "الحقيقة والمصالحة" الشهيرة في 1995 التي تشكلت للتعامل مع قضايا الانتهاكات الجسيمة التي تعرض لها السكان السود في جنوب إفريقيا في فترة التمييز العنصري مثلاً على هذه المرحلة، وكذلك تجربة هيئة الإنصاف والمصالحة في المغرب (المرجع نفسه، ص 20).

التعويض: إن محاولة تعويض ضرر ماضٍ - إلى أقصى حد ممكن - هو عنصر رئيسي من العدالة الانتقالية. وقد استخدم التعويض عن الضحايا وأسرهم في معظم حالات ما بعد الصراع للمساعدة على تحقيق المصالحة الوطنية. وتشير التطبيقات الفعلية للمفهوم إلى أن أي برنامج لتحقيق العدالة الانتقالية عادة ما يهدف لتحقيق مجموعة من الأهداف تشمل: وقف الانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان، التحقيق في الجرائم الماضية؛ تحديد المسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان ومعاقبتهم، تعويض الضحايا؛ منع وقوع انتهاكات مستقبلية، الحفاظ على السلام الدائم، الترويج للمصالحة الفردية والوطنية. أنظر (<http://www.globalarabnetwork.com/studies/3979-2011-05-10-18-40-44>):

2/ تجربة الجزائر من مقترح العدالة الانتقالية:

ليست المصالحة الوطنية فعلاً معزولاً عن التاريخ ولا مستقلاً بذاته بل هي نتاج تطورات ومخاض سياسي حاسم ومتعدد تقف وراءها رؤية سياسية تؤمن بالثوابت الوطنية التي تشكل لحمة المجتمع الجزائري و سداه ، وكل تجاوز لهذه الثوابت الوطنية يُفقد المصالحة روحها الداخلية ويُحوّلها إلى مجرد عملية استعراضية غير قادرة على النفاذ إلى عمق الإزمة الوطنية التي تمر بالمجتمع الجزائري والتي تتجسد في جوانب شتى (أنور نصر الدين هدام، 2007، ص 17).

يحاول الكثيرون أن يستشهدوا بتجارب أهم الدول في العدالة الانتقالية وفي هذا الصدد نتعرض لتجربة في الجزائر وكيف تم التعامل في الجرائم التي ارتكبت، وهل حُكِمَ الجاني؟ وهل عُوضَ المجني عليه؟.

لتشهد الجزائر وضعاً لم تعرفه منذ استقلالها 1962 وبدأت الفترة الدموية كأزمة تلت المسار الانتخابي وسرعان ما تحولت إلى أزمة أمنية هددت الجميع. (عبد النور منصور، 2009 - 2010، ص 96)

بدأت الأحداث في الجزائر مع ظهور دستور جديد في 23 فبراير عام 1989، تلاه إصدار قانون طوى صفحة الاحتكار لحزب الجبهة الوطنية للتحرير، حيث أجاز طبقاً للمادة رقم (40) إنشاء جمعيات ذات طابع سياسي، وسارعت الحكومة بإعطاء تصاريح لكل الأحزاب التي قدمت طلبات تأسيس، ومن هذه الأحزاب من له توجهات إسلامية، وظهر أكثر من 30 حزباً سياسياً.

أجريت انتخابات البلدية في عام 1990، وحققت الجبهة الإسلامية للإنقاذ فوزاً كاسحاً بالحصول على نسبة تجاوزت 50%، وأجريت الانتخابات التشريعية في أواخر عام 1991 فحصلت الجبهة الإسلامية للإنقاذ على 188 مقعداً من أصل 430 في البرلمان (أنور نصر الدين هدام، مرجع سبق ذكره، ص 44).

لم تكن الحكومة الجزائرية على استعداد لتقبل الأفكار والأطروحات التي تتبناها الجبهة الإسلامية للإنقاذ التي رفعت شعارات إسلامية واضحة، واعتبرتها الحكومة تغييراً جذرياً في المجتمع والدولة لا يمكن القبول به، تدخلت قيادات المؤسسة العسكرية الجزائرية، فأصدر مرسوم يقضي بتعليق جلسات البرلمان، ثم استقال الرئيس الشاذلي بن جديد في الحادي عشر من يناير 1992 بعد ضغوط من القيادات العليا للجيش.

تولى السلطة المجلس الأعلى للدولة -وهي مؤسسة لم ينص الدستور الجزائري على إنشائها- برئاسة محمد أبو ضياف، وتم تعليق الجولة الثانية من الانتخابات التي كان يلزم إجراؤها لعدم حصول أي حزب على الأغلبية، ومُنعت الجبهة الإسلامية للإنقاذ من ممارسة أي نشاط سياسي، بعد أن رفع وزير الداخلية دعوى أمام الغرفة الإدارية للمطالبة بحل الجبهة، وعلى إثر ذلك صدرت عدة مراسيم لحل المجالس الشعبية البلدية والولائية التابعة للجبهة، وتم فرض قانون الطوارئ الذي قامت الحكومة بموجبه الكثير من التدابير القمعية على الحريات، واعتُقل عباس مدني وعلي بلحاج قائدا الجبهة الإسلامية للإنقاذ، وحُكِمَ عليهما بالسجن لمدة 12 عاماً (عبد النور منصور، مرجع سبق ذكره، ص -ص 94-103).

تصاعدت وتيرة العنف في مطلع عام 1992، واغتيل الرئيس محمد أبو ضياف في أواخر يونيو 1992، وبدأت مواجهات دامية بين بعض أنصار الجبهة الإسلامية للإنقاذ وقوات الأمن من الشرطة والجيش الجزائريين. وبدأ أن قيادة جبهة الإنقاذ ليس لها اليد العليا في الصراع المسلح.

في يناير 1994 تولى اليمين زروال رئاسة البلاد، وقدم مبدأ الحوار، وقام بالتفاوض مع قيادات الجبهة المسجونين، وأطلق سراح العديد منهم، مما أدى إلى حصول اختلاف حاد بين الأطراف المناهضة للحركة الإسلامية، حيث رأى البعض أنه لا بد من القضاء على الجبهة الإسلامية للإنقاذ بالكلية ولا سبيل للتفاوض معهم.

ظهرت الجماعة الإسلامية المسلحة في أوائل عام 1994 واعتمدت العنف المسلح، بعدما قامت به السلطة من حل للبرلمان وإقصاء للجبهة الإسلامية للإنقاذ، ومع أواخر عام 1994 أعلن زروال فشل المفاوضات

مع الجبهة الإسلامية للإنقاذ وطرح فكرة إنشاء مليشيات للدفاع عن القرى والأماكن المستهدفة حيث أن تحركات الجيش لا تكفي لمواجهة الأزمة الأمنية.

عاد الجيش إلى طاولة المفاوضات بقيادة اللواء العماري رئيس مديرية الاستخبارات والأمن، ومدني مزراق قائد الجيش الإسلامي للإنقاذ، وألت المفاوضات إلى توقيع هدنة في عام 1997، وأصدر مزراق بياناً أمر فيه أنصاره بوقف القتال من أول أكتوبر 1997، وافق على بيان مزراق أكثر من ثلاثة آلاف مسلح، في حين رفض عدد أكبر هذا البيان. استمرت أحداث العنف مما أكد على عدم سيطرة الجبهة الإسلامية للإنقاذ على الأطراف المسلحة، ووقعت حوادث عنف وقتل شاركت فيها قوات الأمن الحكومية، ولم تخبوا نار الصراع المسلح إلا مع ظهور عبد العزيز بوتفليقة على الساحة كرئيس للجمهورية الجزائرية.

استقال اليمين زروال من منصبه في سبتمبر 1998، ودُعي إلى عقد انتخابات رئاسية في ابريل 1999، فاز فيها عبد العزيز بوتفليقة بعد انسحاب جميع المنافسين، ومع تولي بوتفليقة مقاليد الحكم في الجزائر بدأت مرحلة جديدة لتسوية النزاع القائم، فعرض على البرلمان قانون "الوفاق المدني" الذي عرفه بأنه الصيغة السياسية لاتفاق بين القيادات العليا للجيش والجيش الإسلامي للإنقاذ، وطُرح خطة السلام في استفتاء شعبي في سبتمبر 1999، وافق عليه المشاركون بنسبة تجاوزت 98%، مع وجود شكوك حول تضخيم السلطة لهذه النسبة، تلا ذلك إصدار عفو للمسلحين الذين قبلوا تسليم أنفسهم للقضاء ونبت العنف في عام 2000.

في سبتمبر 2003 أسس بوتفليقة اللجنة الاستشارية لترقية حقوق الإنسان بهدف معرفة ما حدث للذين فقدوا خلال الأحداث الدامية، وتهربت الحكومة من دور قوى الامن في الأحداث، وفي يوليو 2005 ألقى بوتفليقة خطاباً ناشد فيه الشعب بالعودة إلى العيش سوياً والتكاتف من أجل معيشة أفضل، وفي الخامس عشر من أغسطس من العام ذاته أصدر مرسوماً يتضمن مسودة ميثاق "السلام والمصالحة الوطنية" قدمت إظاًراً يدعو إلى طي صفحة العنف الذي استمر لعشر سنين، تشمل الوثيقة العفو عن كل المسؤولين عن العنف طالما لم يثبت عليهم جرائم قتل او اغتصاب، وقيل بموافقة شعبية في الاستفتاء الذي أُجريت في التاسع والعشرين من سبتمبر 2005، وكانت هذه الخطوة بمثابة النهاية لسنوات العنف التي عُرِفَت بالعشرية السوداء.

فنجذ أن فاروق قسطنطيني - رئيس اللجنة الاستشارية لترقية حقوق الإنسان التابعة لرئاسة الجمهورية - يرى أن من الجحود إنكار ما قام به بوتفليقة من إجراءات ساهمت في تحقيق السلم المجتمعي، وأن الاتفاقية قد نُفذت بنسبة تتعدى 90%، وفي المقابل نجد رأي بأن "ليست هناك مصالحة وطنية في الجزائر، حتى نتساءل إن كانت نجحت أم فشلت، والسلطة سلّت مجموعة من القوانين فقط لاستعادة السلم، وليس لمعالجة الأزمة الأمنية من جذورها" ، وأن السلطة انفردت بوضع هذا الميثاق دون التشاور مع منظمات حقوق الإنسان والأحزاب السياسية حتى يخرج الميثاق معبراً عن رأي المجتمع لا السلطة الحاكمة التي راعت توازنات القوى (عبد النور منصور، مرجع سبق ذكره، ص -ص 94-103).

مشروع الميثاق فرق بين المسؤولية المدنية التي تقع على عاتق الدولة وبين المسؤولية الجنائية التي تقع على عاتق أعوان الدولة ، وبعبارة أخرى أن الدولة مسؤولة عن التعويض المدني، دون المسؤولية الجزائية عن أفعال أعوانها، ومن ثمّ فقد دفعت الدولة تعويضات للضحايا، ولكن لا مجال للحديث عن محاسبة أو محاكمة أو مساءلة الأطراف المسؤولة عن أحداث العنف التي شهدتها البلاد طوال ما يُقارب من عشر سنين،

ويظل ملف "المفقودين" الذي بلغ عددهم 11 ألفاً مصدراً لإزعاج السلطة الجزائرية، حيث تم إغلاق الملف دون أن يعرف أهالي المفقودين عن ذوبهم شيء. أنظر: (<http://www.mokarabat.com/m1016.htm>)

التجربة الجزائرية تبين كيف تتحكم موازين القوى بشكل المصالحة - إن كانت تستحق هذا اللقب- التي تتم بين الأطراف المتصارعة، سقط خلال عشر سنوات ما يُقارب من مئتي ألف ضحية، ولم تنكر الحكومة الجزائرية أنها لن تحاكم من تسبب في هذه الجرائم، فقد صرح قسطنطيني أن السلطة فضلت "التخلي عن الحقيقة القضائية والتمسك بالحقيقة المعنوية والعفو" معتبراً أن "ليس لديها إمكانيات لتنظيم آلاف المحاكمات" لمقاضاة المذنبين (أحمد قورية، مرجع سبق ذكره، ص 24).

ومن ميادين المصالحة الوطنية الإصلاح المؤسساتي ومنع انتهاكات حقوق الإنسان في المستقبل، إذ تحتاج معظم مؤسسات الجزائر إلى إصلاح هيكلي. في سياق انتقالي، يركز الإصلاح عادة على أربع مجالات رئيسية هي: القطاع الأمني المسؤول عن التعذيب والانتهاكات الأخرى؛ والقضاء المستوجب عليه الآن ضمان محاكمة قادة النظام السابق بشكل عادل؛ والإعلام الذي سوّق الدكتاتورية السابقة وروج لها؛ والجهاز الإداري الفاسد تاريخياً (ابراهيم شرقية، مرجع سبق ذكره، ص 22). ويعتبر الحوار الوطني عنصراً حيوياً في معظم حالات ما بعد الصراع. فهو يوفر وسيلة لمختلف أطراف الصراع لمناقشة القضايا الحساسة، كما ويؤمن بيئة تُحدث حلولاً ممكنة مشتركة ومستدامة (المرجع نفسه، ص 24).

الخاتمة:

- إن الحقيقة مهمة لذاكرة الجزائريين، ولكن هل عائلات الضحايا والمختفين الذين لم تظهر عنهم أية أخبار مازالوا حاقدين عن الحكومة والجماعات المسلحة؟ .
- وفي إطار البحث و الدراسات السابقة نشهد صعوبة في الإجابة عليه، ويبقى القلق سائداً من أن نكشف عن العديد من الحقائق التي تضرّ النسيج الاجتماعي .
- محاولة الجزائر حل المشكلة عن طريق المصالحة و الوثام المدني بإرجاع الجزائر البيضاء لكن عند جمع الأدلة لبناء القضايا يتم تشويه الأدلة أو تضررها بفعل مرور الزمن؛ وفي بعض الحالات، تستبدل الأدلة الدامغة بشهادة الشهود الشفوية.
- أنّ التعويضات لا تتطلب دفعات مباشرة لأولئك الذين تعرضوا لأحداث العشرية ولا تكفي وحدها لإصلاح كامل إذ يحتاج الضحايا لرد اعتبار غير مالي أيضاً. وهنا تلعب التدابير الرمزية دوراً محورياً في توفير الإنصاف لضحايا العشرية السوداء.

قائمة المراجع:

- 1/أبورونية حميدة ميلاد، مساهمة مؤسسات المجتمع المدني في المصالحة الوطنية بليبيا: بين الرؤية وآليات الحل، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة طرابلس، د ت ن.
- 2/علاق جميلة، وفي خيرة، "مفهوم الأمن بين الطرح التقليدي والطروحات النقدية الجديدة"، العالم الاستراتيجي، قسنطينة: مركز الشعب للدراسات الاستراتيجية، العدد 4، جوان 2008.
- 3/ عبد النور بن عنتر، تطور مفهوم الأمن في العلاقات الدولية، القاهرة، السياسية الدولية، العدد 160، السنة 2005.

" المصالحة الوطنية في الجزائر من منظور عولمة الأمن وتحولات القوة العالمية" أ. فضيلة حاج محمد

- 4/دعاس عميور صالح، " التحولات الأمنية الجديدة وتأثيرها على الأمن الجزائري: التحدي والاستجابة"، في أعمال
الملتقى الدولي: الجزائر الأمن في المتوسط واقع وأفاق ، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم العلوم السياسية،
العلاقات الدولية، جامعة منتوري، قسنطينة، الجزائر، 2008.
- 5/ شرقية ابراهيم، إعادة أعمار ليبيا: تحقيق الاستقرار من خلال المصالحة الوطنية، الخليج العربي ، الدوحة ، قطر
: مركز بروكناج الدوحة ، 2013.
- 6/قورية أحمد ، بوتفليقة رجل الأقدار ورجل المصالحة الوطنية . الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية ، 2004.
- 7/أنور نصر الدين هدام ، المصالحة الوطنية في الجزائر: خطوة حضارية نحو حل أزمة اختيار السلطة السياسية،
جنييف :مركز الهقار، 2007.
- 8/ عبد النور منصور، المصالحة الوطنية في الجزائر من منظور الأمن الإنساني، مذكرة مقدمة لنيل شهادة
الماجستير في العلوم السياسية بجامعة الحاج لخضر باتنة، 2009 / 2010.
- 9/سليمان عبد الله الحربي " مفهوم الأمن: مستوياته (الدراسة نظرية في المفاهيم والأطر) " المجلة العربية للعلوم
السياسية، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، العدد19، جوان2008.
- 10/David Bloonfield,Teresa Barnes and Luc Huyse .Reconciliation After Violent Conflicts. Stockholm
:Information Unit,2003
- 11/Salmon, Trevoirc « International Security in the Modern World », Macmillan Houndmills, 1992.
- 12/http://www.escwa.un.org
- 13/www.somerian.slates.com.
- 14/http://www.aljazeera.net/programs/pages/44592b4d-a6a3.....
- 15/http://www.globalarabnetwork.com/studies/3979-2011-05-10-18-40...15
- 16/ http://www.mokarabat.com/m1016.htm
- 17/ www.ariyadh.com.